

## 890 من 321 / شرح كتاب زاد المستقنع / النفقات /

### الحضانة/صالح الفوزان/الفقه/كبار العلماء

صالح الفوزان

بسم الله الرحمن الرحيم. المكتبة الصوتية لمعالي الشيخ الدكتور صالح بن فوزان الفوزان. شرح كتاب زاد المستقنع في صار المقنع للفقير موسى ابن احمد الحجاوي رحمة الله الدرس الثامن والتسعون - 00:00:00

الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على نبينا محمد وعلى آله واصحابه اجمعين اما بعد قال المؤلف رحمة الله تعالى باب الحضانة 00:00:18 بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله والصلوة والسلام على رسول الله - 00:00:18

باب الحضانة هذا الباب من تواضع الباب الذي قبله وهو النفقة على الاقارب الا ان هذا يختص بالصغير هو المجنون يختص بالذى لا يحسن تصرف لنفسه من صغير او مجنون - 00:00:38

فهذا لا يضيعه الاسلام وانما يكل امره الى احد ابوي لاجل حفظه ورعايته وعمل ما يصلحه لتربيته وتوجيهه فدين الاسلام دين تكافل 00:01:03 تعاون على البر والتقوى فلو ان احكام الاسلام - 00:01:03

تنفذ كما جاءت لم يحتاج الناس الى بناء دور للعجزة والمسنين والاطفال بل ان هؤلاء يكفلهم اقاربهم يلزمون بذلك حقا لهم حقا عليهم والحضانة مأخوذة من الحضن وهو الجمع - 00:01:43

لان الحاضن يحتضن او يضم المحسون اليه من الرأفة به ورعايته وهي العمل على حفظ الصغير والمجنون تربيته بما يصلحه هذه 00:02:24 هي الحضانة نعم تجب لحفظ صغير ومعتهو ومجنون. تجب - 00:02:24

ليست من باب التبرع او الاستحباب وانما هي واجب شرعا تجب لحفظ الصغير الذي دون البلوغ لانه لا يعرف مصالحهم ومعتهو وهو 00:03:05 الذي لم يكن فيه عقل اصلا لم يكن فيه عقل اصلا كذب لكنه ليس فيه عقل - 00:03:05

معتهو باطن العقل سواء كان صغيرا او كبيرا واما المجنون فهو الذي كان عاقلا لكن خالطه الجن اصابه مس الجن تخلوا عقله وهذه 00:03:33 مسألة معروفة ان الجن يخالطون الانس ويجررون في بدنه - 00:03:33

كما يجري الدم كما قال النبي صلى الله عليه وسلم ان الشيطان يجري من احدهم مجرى الدم الجن يلبس الانس ويختلطه ويؤثر 00:04:06 على عقله وعلى جسمه قال الله جل وعلا - 00:04:06

الذين يأكلون الربا لا يقومون الا كما يقوم الذي يخبطه الشيطان من المس دل على ان الجن يمسون الانس ويختبطونه 00:04:29 فيصبح المجنون ليس عنده عقل ولا يحسن التصرف في نفسه - 00:04:29

ولا لغيره وقد يسيء الى نفسه او الى غيره مخالطة الجن للانس امر معروف عقا وزرعا واقعا اما من ناحية الشرع فهو كما في هذه 00:04:53 الآية الكريمة وكحديث ان الشيطان يجري من ابن ادم - 00:04:53

مجرى الدم والواقع يشهد لذلك فيخالط الجن الانس ويلبسه ويتكلم على لسانه فيتكلم المجنون باشياء غريبة لا لم يكن يعرفها ولم 00:05:21 يكن وليس هو الذي يتكلم وانما الذي يتكلم على لسانه هو الجن - 00:05:21

تكلم على لسانه هو الجن والجن الجنون ينقسم الى قسمين جنون مطبق. هو الذي يستمر فيدوم وجنون غير مطبق وهو الذي يأتي 00:05:56 في فترات ويذهب يأتي بفترات ويذهب ولا ينكر مس الجن للانس الا العقلانيين الذين - 00:05:56

لا يصدقون الا ما تقره عقولهم هم وعقولهم قاصرة لا تدرك كل شيء فهم ينكرون مس الجن للانس المعتزلة والعقلانيين المعاصرة

ينكرون مس الجن للانس لا لشيء الا لان عقولهم تستغرب هذا - 00:06:30

الله جل وعلا يقول بل كذبوا بما لم يحيطوا بعلمه ولما يأتיהם تأويله ومنهم من ينكر الجن اصلا ويقول ما في جن منهم من يدخل الجن اصلا نقول ما في جن - 00:07:00

لأنهم لا يرونهم وينكرون هذا ينكر الذي ينكر الجن وجود الجن هذا يكفر لانه مكذب لله ولرسوله ولاجماع المسلمين الجن موجودون وان كنا لا نراهم قال تعالى انه يراكم هو وقبيله - 00:07:17

من حيث لا ترونهم فنحن لا نراهم. ولا يلزم من كوننا لا نراهم انهم غير موجودين فهناك اشياء موجودة ولا نراها مثلا روحك ونفسك التي تحيا بها تمشي بها انت تراها ما تراها - 00:07:36

وهي موجودة ما ترى نفسك او روحك ما تراه العقل موجود ولكنك لا تراه ليس من لازم كونك ما ترى الشيء انه غير موجود وهناك اشياء موجودة ولكن نحن - 00:07:59

لا نراها ولها قال جل وعلا بل كذبوا بما لم يحيط بهم الذي ينكر وجود الجن هذا كافر. والذي يقر بوجود الجن لكن ينكر مسهم للانس هذا ليس بكافر لكنه مخطئ - 00:08:22

لكنه مخطئ وضال في هذه المسألة لانه ينكر شيئا محسوسا. دل عليه الكتاب والسنة والواقع فهو مخطئ في نفيه لكن لا يقال انه كان فهذه امور يحب معرفتها والايام بالجن من من الایام بالغيب - 00:08:43

الذي لا يعلمه الا الله. وقد يرون احيانا وهذا شيء معروف انهم قد يرون احيانا ويظهرون احيانا لكن الغالب عليهم الاجتماع وهو الاستئثار ولذلك سموا بالجن والذين ينكرون الجن لهم تخطبات مضحكة في الحقيقة - 00:09:09

لهم تخطبات مضحكة منهم من يقول ان الجن ان اوحي الي انه استمع نفر من الجن يقول هؤلاء المسلمين يوم كانوا في مكة سموا جنا لانهم مختلفون من الكفار - 00:09:32

فسموا جنا لاختفائهم لانهم يخشون بطش الكفار هذا من عجائب ترها لهم وهذا موجود في تفسير البهي الخولي المصري يقول ان الجن هم المسلمين يوم كانوا في مكة سموا جنا لانهم مختلفون عن الكفار - 00:09:50

هذا من العجائب ومنهم من يقول ان الجن والملائكة عبارة عن الخواطر هذا ذكره المنار صاحب تفسير المنار ذكره عن شيخه محمد عبده يقول ان الخواطر الطيبة تسمى ملائكة والخواطر السيئة تسمى شياطين - 00:10:17

ولا ما فيه ملائكة ولا فيه شياطين وانما هي الخواطر التي تخطر على الانسان تخطبات تخطبات وهذا من من ترك الحق فانه يبتلى بالمضحكات والغرائب نعم اجبوا لحفظ صغير ومعته ومجنون. عرفنا المعتوه وعرفنا - 00:10:41

المجنون ثم ايضا لنعلم انه قد يكون الانسان يصبه صرع. تخطب لكن ليس فيه جنون وليس فيه عته وانما هي امراض عصبية تكون امراض عصبية احيانا فما كل من من تخطب يكون مجنون - 00:11:14

او مغثور قد يكون فيه مرض عصبي يعرفه الاطباء وقد يكون فيه عتاه وجنب فيجب معرفة هذا لان ينكرون الجن يقولون هذى امراض عصبية نقول لا ما هو بكل تخطيط يكون عصبي - 00:11:38

يكون عصبي ويكون ايضا مس من الجن نعم والاحق بها ام الاحق بالحضانة النساء لان النساء الطف للطفل والمجنون والمعتهو الطف به ضرر لرعايته خلافا للرجال فانهم وايضا افرغ النساء افرغ - 00:11:58

واما الرجال فهم مشغولون طلب الرزق وبالاسفار وايضا طبيعة الرجل ما هي مثل طبيعة المرأة في اللطافة والرقة والعطف المرأة اعطف وارق فتقدم النساء في الحضانة على الرجال واولى النساء بالحضانة الام - 00:12:32

ام المحروم لقوله صلى الله عليه وسلم انت احق به ما لم تنكحي لان امرأة جاءت الى النبي صلى الله عليه وسلم وقالت ان فلانا طلقني وانه يريد اخذ ابني - 00:12:55

فالنبي صلى الله عليه وسلم قال لها انت احق به ما لم تنكحي يعني ما لم تنكحي دل على ان الام تقدم على الاب فتقون حضانته لامه ويكون رعايته وتربيته لابيه يشرف عليه - 00:13:20

ما يقطع الاب عنه وانما امه هي اللي تؤويه وتنظفه وتلاهوه وتسقيه وتطعمه واما الاب فهو الذي يربيه ويلاحظه هو عن الفساد وعن اي نعم ولا حق بها ام ثم امهاتها ثم باب الام لو ان الام تزوجت - 00:13:41

او انه ماتت او انها لا تصلح للحضانة تليها امهاتها القربى فالقربى امها ثم جدتها لامها او جدتها لابيها اي نعم الجدة ام لان الجدة ام ولها ولادة نعم ثم امهاتها القربى اي نعم ثم اب فاذا انتهت الام والجدات ما في ام ولا في جدات - 00:14:06

تننتقل الحضانة لابي المحروم نكون عند ابيه ويدفعه الى امرأة تتعاهده من الناحية التنظيفية نعم اما زوجته ان كان للزوجة او يستأجر له امرأة او مربية نعم ولكن يكون هو الذي تولاه. نعم. ثم امهاتها كذلك. ثم من بعد الاب - 00:14:41

امهات الاب جدة المحروم القربى فالقربى امهات الاب الجدات من قبل الاب القربى فالقربى. نعم ثم جد ثم بعد الاب الجد لان الجد اب - 00:15:11

فله حضانة على آآ على اولاد ابنته لانه اب نعم ثم امهات الجد كذلك ثم امهات الجد من بعد الجد. نعم. ثم اخت لابوين فاذا لم يكن هناك ام ولا امهات ام ولا اب ولا امهات اب ولا جد ولا امهات جد - 00:15:37

تننتقل لاخت تنتقل لاخت المحظوظن الشقيقة ثم الاخت لام ثم الاخت لاب ولماذا قدمت الاخت لام على الاخت يا اب؟ لان ما يتعلق بالام احق بالحضانة ما يتعلق بالام احق بالحضانة - 00:16:01

نعم ثم اخت لابوين ثم لام ثم اخت لابي يعني نعم الخوات يرتلن كذا الشقيقة ثم الاخت لام ثم الاخت باب نعم ثم خالة لابوين فاذا لم يكن هناك اخوات - 00:16:22

تننتقل الى قربيات الام تنتقل الحضانة الى قربيات الام الحالات وهن اخوات الام لابوين ثم لام ثم لاب. خالة شقيقة وخالة لام وحالة لاب. نعم ثم خالة لابوين ثم لام ثم لاب. نعم. ثم عمات كذلك. فاذا انتهت نساء الام قربيات الام - 00:16:42

قربيات لاب اخوات الاب وهن المحظوظن عمة شقيقة ثم عمة لام ثم عمة لاب نعم ثم الحالات امه فاذا لم يكن هناك عمات ينتقل الى الحالات الام صلاة الام - 00:17:11

على ما سبق. نعم. ثم الحالات ابيه. فاذا لم يكن هناك حالات لام ينتقل الى حالات الاب اخوات ام الاب نعم ثم عمات ابيه نعم ثم انتقل الى العمات البعيدات عمات الاب نعم ثم بنات اخوته واحوالاته. ثم ننتقل الى الاناث من قربيات المحروم - 00:17:35

بنات اخوته بنت الشقيق بنت الاخ الام بنت الاخ لي في اب بنت بنت الاخت الشقيقة بنت الاخت لام بنت الاخت لاب وهكذا نعم ثم بنات اعمامه وعماته. على ما سبق. نعم. ثم بنات اعمام ابيه وبنات عمات ابيه - 00:18:03

اي نعم الله اقرب ولا اقرب نعم ثم لباقي العصبة الاقرب فالاقرب. فاذا انتهت النساء من جهة الاب من جهة الام انتهت النساء من جهة الام وانتهت النساء من جهة الاب - 00:18:26

تننتقل الى العصبات الاخ الشقيق والاخ لامه الاخ ذئاب العم الشقيق العم رئاب العم ابن الاخ الشقيق ابن العم لام ابن العم لاخ لاب وهكذا نعم فان كانت انتى فمن محارمها - 00:18:44

نعم على ما سبق الذكر لا حرج انه يكون عند ذكر او انتى لا حرج انه يكون عند ذكر او انتى لانه لا يخاف عليه منه الفساد او طمع الحاضن - 00:19:04

اما الانثى يخاف عليها فاذا كانت في حضانة في في حضانة امرأة في عصمة رجل اجنبي في حضانة امرأة في عصمة رجل اجنبي فلا يقل لها حضانة لقوله صلى الله عليه وسلم انت احق به - 00:19:24

ما لم تنكحه الا ان يكون زوجها من اقارب المحظوظ ان يكون زوجها من اقارب المحظوظ كابن عمه مثلا او بالاخيه فاذا كان زوجها من اقارب المحظوظ فان لها الحضانة لانه - 00:19:45

لا يخاف على لان الانثى تحتاج الى محرم الانثى تحتاج الى محرم فاذا كان زوج الحاضنة قريبا من المحظوظ صار محظما لها للانثى. نعم ثم لذوي ارحامه فاذا انهى العصبة انتقل الى ذوي الارحام - 00:20:04

الحال الاقوال وبنوا الاخوة لام كلهم من ذوي الارحام نعم ثم لحاكم فاذا لم يكن له اقارب ولا ذوو ارحام لاناث ولا رجال تنتقل

الحضانة للحاكم ولي الامر - 00:20:27

ولي الامر يكله الى من يربيه ويقوم به وتكون تكون النفقة على بيت المال. لأن الحاكم ولي من لا ولي له نعم وان امتنع من له  
الحضانة او كان غير اهل انتقلت الى من بعده - 00:20:52

اذا امتنع من له الحضانة الام قالت انا ما ابيها او الام قالت انا ما اقدر ما اقدر اضبط طوله ما تجبر على حضانته ننتقل الى  
من بعدها الى امها - 00:21:16

منتقل الى من بعدها من النساء ثم الى ابيهما لانها تنازلت عن حقها فلا تجبر او كان لم يمتنع لكنه غير اهل للحضانة لكونه غير مأمون  
وغير ثقة تنتقل الى من بعده - 00:21:33

تننتقل الى من بعده من ما ذكر كما سبق. نعم وان امتنع من له الحضانة او كان غير اهل انتقلت الى من بعده لأن الملاحظ فيها حظ  
المحظون تلاحظ فيها حظ المحظون - 00:21:52

فاما كان ليس له حظ في كونه عند هذه المرأة او هذا الرجل تنتقل الى من بعده من هو اصلح المحظون منه نعم او كان غير اهل  
انتقلت الى من بعده ولا حضانة لمن فيه رق. هذه المسقطات الحضانة - 00:22:09

او لا الرقيق ليس له حضانة لأن الرقيق ليس له ولاية على نفسه فكيف يتولى على غيره؟ نعم ولا منافع الرقيق مملوكة لسيده لا  
يتفرغ لحضانة الطفل نعم ولا لفاسق ثانيا الفاسق - 00:22:33

الفاسق والفاسق عرفناه في كتب العقائد هو من يرتكب الكبائر دون الشرك الذي يرتكب الكبائر دون الشرك كالزنا والسرقة وشرب  
الخمر هذا فاسق هذا لا يصلح للحضانة لانه غير مأمون على الطفل - 00:22:59

فتتنزع منه الحضانة الى العدل الذي يصون الطفل ويحفظه ويربيه نعم ولا لكافر ثالثا لا حضانة للكافر على المسلم لا حضانة للكافر  
على المسلم. قوله تعالى ولن يجعل الله للكافرين على المؤمنين سبيلا. ولان - 00:23:20

قد يربيه على الكفر على فساد العقيدة قوله صلى الله عليه وسلم كل مولود يولد على الفطرة فابواه يهودان او او ينصرانه او  
يمجسانه. فالمربي يؤثر على المربي في عقيدته وفي دينه - 00:23:46

فلا يكون المسلم تحت كافر بالا يغير فطرته ويغير دينه ويلاحظ من هذا ان الذين يجلبون المربيات الكافرات الى بيوتهم ويسلمونهم  
اولادهم انهم قد عصوا الله ورسوله في هذا وغشوا غشوا لاولادهم - 00:24:08

لأنه حصل ان المربيات يلقن الاطفال عقائد النصارى يلقنهم عبادة المسيح نعم ولا لمزوجة باجنبي من محظون؟ هذا المسقط الخامس  
اذا تزوجت الحاضنة باجنبي من محضن اجنبي يعني غير قريب. اجنبي يعني غير قريب - 00:24:29

من المحظور سقطت حضانتها لقوله صلى الله عليه وسلم انت احق بهما لم تنكحي. لانها اذا تزوجت صارت منافعها لزوجها فاذا  
انشغلت بالطفل فوتت على زوجها فوتت على زوجها حق الاستمتاع - 00:24:55

نعم الا اذا اذن زوجها او كان او كان زوجها محربا للمحظون نعم ولا لمزوجة باجنبي من محظور من حين عقد يعني تسقط الحضانة  
من حين تعقد على اجنبي من المحظون - 00:25:19

تسقط لان زوجها يستحقها بالعقد عقد النكاح. نعم فانزال المانع رجع الى حقه. اذا زالت هذه المانع رجع كل الى حقه اذا عتق  
العبد رجع الى حقه بالحضانة اذا اسلم الكافر - 00:25:41

رجع الى حقه اذا تاب الفاسق رجع الى حقه اذا طلقت المزوجة رجع الى حقها لانه اذا زال المانع عاد الحكم الشرعي نعم وان اراد  
احد ابويه سفرا طويلا اذا بناهم كذلك من مسقطات الحضانة السفر الطويل الذي يكون للسكنة - 00:26:05

اذا كان للسكنة اذا اراد احد الابوين السفر مين ينتقل من هاالبلد الى بلد بعيدة ليسكن فيها فتكون الحضانة للاب ولا يترك مع الام  
ينزعه من امه ويروح به معه. لانه يربيه ويشرف عليه. اما لو بقي عند امه يضيع - 00:26:30

امه ما تقوى على تربيته وعلى متابعته في الشوارع وفي ابوه اقدر فاذا كان الذي سيسافر الى بلد بعيد ويسكن هناك هو الاب  
تكون الحضانة للاب وان كان العكس التي ستتسافر الام - 00:26:54

وتسكن في بلد بعيد فالحضانة ايضا للاب الحضانة للاب سواء كان هو المقيم او هو المسافر اذا كان السفر بعيدا للسكنى اما اذا كان السفر ليس للسكنة وانما هو لحاجة ثم يرجع فالحضانة للمقيم - 00:27:19

حضانة للمقيم منها اذا كان السفر لحاجة ثم يرجع سواء كان بعيدا او قريبا الحضانة للمقيم منها وكذلك اذا كان السفر الى بلد قريب للسكنى الحضانة ايضا الحضانة للام الحضانة للام - 00:27:42

والاب يشرف عليه لانه ما هو بعيد قريب نعم وان اراد احد ابويه سفرا طويلا الى بلد بعيد ليسكنه وهو وطريقه آمنا والسفر آمن والطريق آمن فإن الحضانة للاب لزوال المحظوظ - 00:28:07

اما اذا كان الطريق غير آمن او البلد اللي يسافر له ما هو بامن فلا ليس للاب ان يسافر به لان الطفل عليه ظرر يبقى مع امه نعم وهو وطريقه آمنا وطريقه هو يعني البلد اللي يسافر اليه آمن والطريق اليه آمن - 00:28:29

نعم فحضانته لابيه حضانته لابيه لانه سيفي عنه وينقطع عنه فلو جعل لامه ضاع الطفل ان امه ضعيفة ولا تستطيع مراقبته. نعم وان بعد السفر لحاجة او قرب لها او للسكنى فلامه. اما اذا كان السفر لحاجة ثم يرجع او كان البلد قريب - 00:28:52

وهو للسكنى فالحضانة للام والاب يشرف عليه لانه غير بعيد في هذه الحالة يمكنه الاشراف. نعم فصل واذا بلغ الغلام سبع سنين عاقلا. نعم. الحضانة اي قبل البلوغ - 00:29:20

فاذا بلغ الطفل سبع سنين يعني ميز بلغ سن التمييز فان كان ذكرا فانه يخير بين ابويه فيكون مع من اختار منها وان كان انثى فلا تخير وانما تكون عند ابيهما. لاجل انه يصونها ويحفظها - 00:29:41

تكون عند ابيهما الى ان يتسلمهما زوجها نعم واذا بلغ الغلام سبع سنين عاقلا عاقلا اما ان استمر مجنون او ماتوه فكما سبق نعم خير بين ابويه نعم فكان مع من اختار منها هذا اذا كان الغلام غلام يعني ذكر. نعم. ولا يقر بيد من لا يصونه ويصلحه - 00:30:04

لا يقر المحضون بيد من لا يصونه عن الفساد ويصلحه بتربيته على اداء الفرائض وتجنب المحرمات لا يقر بيه بل ينزع منه الى من يصلحه ويصونه نعم. قال كما سبق ان لا حضانة لكافر - 00:30:30

هذا مسلم ولا حضانة لفاسق على على مستقيم وقاصر لانه ليس له حظ في هذه الحضانة نعم. وابو الانثى احق بها بعد السبع اما الانثى فلا تخير فتكون عند يتسلمهما ابوها بعد السبع - 00:30:55

الى ان تتزوج ليتولاها ويصونها لان الام ظعيفة ما تصونها خصوصا بحال زمان هذا لما صارت البنات يظهر انه يروحن للدراسة والاسواق والبلاوي ومعهن جوالات ومعهن شر لابد من يكون الاب هو الذي - 00:31:16

يصونها ويحفظها ويراقبها والا فانها عليها خطر ان الفساق يغرون بها ويفسدونها لكن اذا كان ابوها حازما فانهم يهابون ولا يقربونها وهذا مما يستدعي في زماننا هذا اليقظة العظيمة للباء - 00:31:37

لان اغلب الاباء الان مشغولون بالدنيا وباعمالهم ولا يدركون عن اولادهم من يصلح ومن يفسد ما يدركون عنه يملون لهم الدار من الاطعمة ومن الاشربة ومن ولكن التربية الروحية ما ما يهتمون بها ولا يراعونها - 00:32:05

وهذا هو الذي ظبع المجتمع الاسلامي في عصرنا الحال نعم وابو الانثى احق بها بعد السمع. ويكون الذكر بعد رشده حيث شاء اما اذا بلغ الذكر هو قبل البلوغ ما بين التمييز الى البلوغ يخير - 00:32:26

اما ما بين التمييز الى البلوغ يخير اما اذا بلغ الرشد وهو كان راشدا وعاقا فانه يكون حرا بنفسه يستقل بنفسه ولا ولایة لاحد عليه اما ان بلغوه مجنون او او معتهوه فيستمر - 00:32:50

يستمر رعايته لابيه وحضانته لابيه. نعم والانثى عند ابيهما حتى يتسلمهما زوجها. نعم والانثى والانثى عند ابيهما حتى يتسلمهما زوجها كتاب الجنایات نعم عرفنا ان الانثى ما فيها تفصيل انها بعد ما تميزتسلمهما ابوها - 00:33:12

واما الذكر فما بين التمييز الى البلوغ يكون مع من اختار من ابويه واما بعد البلوغ اذا كان رشيدا - 00:33:40